

قيد طلب أمر على عريضة

وصف الخدمة:

تتيح هذه الخدمة للمتعاملين قيد طلب لقاضي الأمور المستعجلة والوقتيّة، لإصدار إجراء وقتي ملزم للطرفين هذه الأمثال على سبيل الذكر وليس الحصر: تجديد رخصة التجارية أو إعادة المياه والكهرباء أو إعادة الخدمات أو تفعيل بطاقة دخول المبنى والمواقف أو إصدار إقامة جديدة أو تجديد الإقامة أو إثبات حالة تأجير من الباطن أو إثبات حالة الأضرار الموجودة في المأجور أو معاينة المأجور.

الوثائق المطلوبة:

- 1- صورة عقد الإيجار (ساري المفعول).
- 2- صورة عقد الايجار (المنتهي) مع إيصال إيداع الشيكات لدى مركز فض المنازعات الإيجارية.
- 3- صورة شهادة تسجيل عقد الايجار لدى مؤسسة التنظيم العقاري (ايجاري)
- 4- صورة من خارطة الأرض (رقم الأرض أو رقم مكاني).
- 5- صورة شهادة تملك إذا كان المأجور يقع في مناطق التملك الحر.
- 6- البيانات الشخصية للمؤجر والمستأجر ((الهاتف الأرضي، الهاتف المتحرك، البريد الالكتروني)).
- 7- صورة بطاقة الهوية لمقدم الطلب (المستأجر أو المؤجر).
- 8- صورة الرخصة التجارية إذا كان المؤجر شخص معنوي (شركة أو مؤسسة) + صورة بطاقة الهوية لصاحب الترخيص إن وجد.
- 9- إحضار ما يفيد العلاقة بين المالك ومكتب التأجير، عقد إيجار أو عقد إدارة ساري المفعول .
- 10- لائحة الدعوى طلب أمر على عريضة.
- 11- يجب أن تكون جميع المستندات المقدمة باللغة العربية أو يتم ترجمتها ترجمة قانونية.
- 12- صورة من الإعلام الشرعي للورثة إذا كان (المؤجر) متوفي.
- 13- صورة الوكالة مصدقة من كاتب العدل للممثل القانوني + صورة الهوية

رسوم الخدمة:

العملة	المبلغ	الوصف	رسوم / تأمين
درهم	2.5% من قيمة الايجار	طلب المعاينة في الأمر على عريضة	رسوم
درهم	20	أمر على عريضة	

قنوات تقديم الخدمة:

الفترة الزمنية لتقديم الخدمة	ساعات العمل	اسم القناة
20 دقيقة	من 7:30 صباحا إلى 2:30 بعد الظهر من (الاحد إلى الخميس)	مركز فض المنازعات الايجارية (قسم تسجيل الدعاوى والمنازعات)

المستفيدون:

الملاك والمستأجرين وشركات إدارة العقارات ومكاتب المحاماة.

أولوية الخدمة لأحد هذه الفئات:

لذوي الاحتياجات الخاصة - حاملي بطاقة ذخر

الإدارة المسئولة:

يتم توفير هذه الخدمة من قبل إدارة الدعم المركزي - قسم تسجيل الدعاوى والمنازعات

بيانات التواصل:

مركز الاتصال 8004488 - info@rdc.gov.ae